أثر المعاصي على الإيمان

عند أهل السنة

تأليف

د. عبد الله بن سليمان الغفيلي

الأستاذ المشارك بكلية الدعوة وأصول الدين

بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

المقدمة :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١) . ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾(٢) . ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً ﴾(٣) (٤).

أما بعد: فإن إحياء عقيدة أهل السنة والجماعة من خلال ما كتبه العلماء المتقدمون ضرورة ملحة ، وخاصة في زماننا هذا الذي يتزايد فيه قيام بعض الدعوات التي ظهرت بمناهج فيها خلل أو تقصير عن منهج السلف الصالح ، فتخبطت في دياجير الظلمات ، وظلت جهودها بلا ثمرة ؛ لما فيها من خلل ونقص في فهم الكتاب والسنة.

ولا عاصم للأمة من هذه الانحرافات - بإذن الله تعالى - إلا بمعرفة منهج أهل السنة والجماعة في مسائل الدين والالتزام به، ومن هنا تتضح أهمية هذا البحث الذي

---

(١) سورة آل عمران، الآية : (١٠٢).

(٢) سورة النساء، الآية : (١).

(٣) سورة الأحزاب، الآية : (٧٠-٧١).

(٤) هذه الخطبة تسمى خطبة الحاجة، وهي تشرع بين يدي كل حاجة، وهي مأثورة عن رسول الله ﷺ . أخرجها مسلم (٢/٥٩٣)، وأبو داود (١/٦٥٩)، والنسائي (١/٢٠٨)، وابن ماجة (١/٦٠٩)، وغيرهم. وانظر تخريجها للشيخ محمد ناصر الدين الألباني بعنوان "خطبة الحاجة التي كان الرسول ﷺ يعلمها أصحابه".

أحببت أن أبرز فيه معتقد أهل السنة والجماعة في هذه المسألة ، وجعلته بعنوان "أثر المعاصي على الإيمان عند أهل السنة والجماعة" إسهاماً مني في معالجة بعض الانحرافات في هذا الموضوع، نفع الله به وكتب لي به الأجر والثواب.

هذا وقد رتبته على المباحث الآتية:

المقدمـــــة : ذكرت فيها أهمية هذا البحث وأسباب اختياره وخطته ومنهجي فيه .

المبحث الأول : تعريف الإيمان لغةً واصطلاحاً عند أهل السنة والجماعة.

المبحث الثاني : أقسام المعاصي .

المبحث الثالث : تعريف الكبيرة لغةً واصطلاحاً مع بيان القول الراجح.

المبحث الرابع : حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة والأدلة على ذلك.

المبحث الخامس : أثر المعاصي على الإيمان.

الخاتمـــــة : وتشمل على أهم نتائج البحث.

وقد حرصت في هذا البحث على عزو الآيات القرآنية إلى سورها في القرآن الكريم، وعلى تخريج الأحاديث، ونقل كلام أهل العلم عليها إذا كانت في غير الصحيحين، مع الترجمة لغير المشهورين من الأعلام، والتعريف بالفرق والطوائف والمصطلحات الواردة في البحث، وتوثيق النصوص وعزوها إلى كتب مؤلفيها، ثم وضعت فهرساً للمصادر والمراجع وآخر للموضوعات.

وفي الختام : أسأل الله عز وجل أن يرزقنا الإخلاص والصواب في أقوالنا وأعمالنا وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلاً، ويرزقنا اجتنابه، إنه سميع مجيب.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول
معنى الإيمان لغةً وشرعاً

وفيه مطلبان :

المطلب الأول
معنى الإيمان في اللغة

لأهل اللغة في أصل اشتقاق " الإيمان" قولان :

الأول : أنه مشتق من الأمن وهو ضد الخوف.

الثاني: أنه مشتق من الأمانة وهي ضد الخيانة.

والمعنيان متقاربان ويعودان إلى معنى سكون القلب واطمئنانه.

ومعنى الإيمان : هو التصديق الذي معه أمن وطمأنينة.

قال الجوهري [(١)]: "والإيمان : التصديق، والله تعالى هو المؤمن؛ لأنه آمن عباده من أن يظلمهم. وأصل "آمن" أأمن بهمزتين لُينت الثانية ... والأمن ضد الخوف"[(٢)].

وقال ابن فارس[(٣)]: "الهمزة والميم والنون أصلان متقاربان:

أحدهما: الأمانة التي ضد الخيانة ومعناها سكون القلب.

والآخر: التصديق .

---

(١) هو : أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، أحد الأئمة في اللغة والأدب المشاهير، من مصنفاته: الصحاح، توفي سنة ٣٩٣هـ . سير أعلام النبلاء (١٧/ ٨٠)، بغية الوعاة (١/ ٤٤٦).

(٢) الصحاح (٥/ ٢٠٧١).

(٣) هو : أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا الرازي اللغوي الأديب، من تصانيفه: معجم مقاييس اللغة، توفي سنة ٣٩٥هـ . وفيات الأعيان (١/ ١١٨)، معجم الأدباء (٤/ ٨٠).

وأما التصديق فقول الله تعالى: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾[١] أي مصدق لنا"[٢].

وقال الراغب الأصبهاني [٣]: إن آمن يقال على وجهين:

"أحدهما: متعدياً بنفسه يقال: آمَنتُه: أي جعلت له الأمن، ومنه قيل لله مؤمن.

والثاني: غير متعد ومعناه: صار ذا أمن ...

قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾[٤] قيل: معناه بمصدق لنا، أن الإيمان هو التصديق الذي معه أمن"[٥].

وقال ابن منظور[٦]: الأمان والأمانة بمعنى، وقد أمنت فأنا آمن، وأمنت غيري من الأمن والأمان ... والإيمان: ضد الكفر، والإيمان: بمعنى التصديق ضده التكذيب.

وذكر من معاني الإيمان: الثقة، والطمأنينة.

ونقل عن الأزهري في تهذيب اللغة قوله: "والأصل في الإيمان: الدخول في صدق الأمانة التي ائتمنه الله عليها، فإذا اعتقد التصديق بقلبه كما صدق بلسانه فقد أدى الأمانة وهو مؤمن، ومن لم يعتقد التصديق بقلبه فهو غير مؤد للأمانة التي ائتمنه الله عليها وهو منافق"[٧].

---

(١) سورة يوسف، الآية : (١٧).

(٢) مقاييس اللغة (١/١٣٥).

(٣) هو : الحسين بن محمد بن المفضل أبو القاسم الأصبهاني المعروف بالراغب، اشتهر في عصره وكان من المتكلمين، له كتب منها : المفردات في غريب القرآن، توفي سنة ٥٠٢هـ . سير أعلام النبلاء (١٨/١٢٠)، بغية الوعاة (٢/٢٩٧).

(٤) سورة يوسف، الآية : (١٧).

(٥) المفردات في غريب القرآن ص (٢٦).

(٦) هو : أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الإفريقي، جمال الدين، إمام لغوي، من مصنفاته لسان العرب، توفي سنة ٧١١ . بغية الوعاة (٢/٢٤٨)، حسن المحاضرة (١/٣٨٨).

(٧) انظر : تهذيب اللغة (١٥/٥١٤) ، ولسان العرب (١٣/٢١-٢٥) .

وقد ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية : إلى أن الإيمان في اللغة ليس مجرد التصديق، بل هو مشتق من الأمن، ومتضمن للطمأنينة والثقة والخضوع. ولذلك فهو يستعمل في الخبر الذي يؤتمن عليه المخبر، وقال: "وأما لفظ "الإيمان" فلا يستعمل إلا في الخبر عن غائب، ولم يوجد في الكلام أن من أخبر عن مشاهدة "طلعت الشمس وغربت" أنه يقال: آمناه، كما يقال: صدقناه.

ولهذا المحدثون والشهود ونحوهم يقال: صدقناهم، وما يقال: آمنا لهم، فإن الإيمان: مشتق من الأمن، فإنما يستعمل في خبر يؤتمن عليه المخبر، كالأمر الغائب الذي يؤتمن عليه المخبر، ولهذا لم يوجد قط في القرآن وغيره لفظ "آمن له" إلا في هذا النوع، والاثنان إذا اشتركا في معرفة الشيء يقال : "صدق أحدهما صاحبه"، ولا يقال: آمن له؛ لأنه لم يكن غائباً عنه ائتمنه عليه، ولهذا قال تعالى:﴿ فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ ﴾[1]، ﴿ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا ﴾[2]... فاللفظ متضمن مع التصديق معنى الائتمان والأمانة، كما يدل عليه الاستعمال والاشتقاق، ولهذا قالوا: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾[3] أي لا تقر بخبرنا ولا تثق به، ولا تطمئن إليه ولو كنا صادقين لأنهم لم يكونوا عنده ممن يؤتمن على ذلك، فلو صدقوا لم يأمن لهم"[4].

ومما سبق نخلص إلى أن الإيمان في اللغة هو التصديق الذي يكون معه المرء مؤتمناً على ما صدق به من أمور.

---

(١) سورة العنكبوت، الآية : (٢٦).

(٢) سورة المؤمنون، الآية : (٤٧).

(٣) سورة يوسف، الآية : (١٧).

(٤) مجموع الفتاوى (٧/٢٩١- ٢٩٢).

المطلب الثاني

معنى الإيمان في اصطلاح أئمة أهل السنة والجماعة

الإيمان عند السلف وأئمة أهل السنة والجماعة هو: تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، وقد أجمعوا على هذا المعنى الذي استمدوه من فهمهم لآيات الكتاب الكريم وسنة المصطفى الأمين ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ وتميزوا بذلك عن أهل البدع والأهواء، وقد تفاوتت عبارات السلف في تعريف الإيمان، ولكنهم مع ذلك متفقون على أن معنى الإيمان يشمل هذه الأمور:

تصديق القلب، وإقرار اللسان، وعمل الجوارح، ويزيد وينقص.

يقول الإمام مالك – رحمه الله – : " الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص"[١].

ويقول الإمام الشافعي:" الإيمان قول وعمل واعتقاد بالقلب، ألا ترى قول الله عز وجل: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾[٢]، يعني صلاتكم إلى بيت المقدس، فسمى الصلاة إيماناً، وهي قول وعمل وعقد".

وقال الإمام أحمد – رحمه الله – عندما سئل عن الإرجاء فقال: " نحن نقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، إذا زنى وشرب الخمر نقص إيمانه"[٣].

وقال الإمام البخاري – رحمه الله – : "لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار، فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص "[٤].

---

(١) الحلية لأبي نعيم الأصبهاني (٦/٣٢٧)، ١٤٠٩هـ.

(٢) سورة البقرة، الآية : (١٤٣).

(٣) السنة لعبدالله بن الإمام أحمد (١/٣٠٧).

(٤) فتح الباري لابن حجر (١/٦١).

وقال أبو محمد البَرْبَهارِيّ – رحمه الله – [١] : " اعلم بأن الإيمان قول وعمل ونية، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء"[٢].

وقال الإمام أبو إسماعيل الصابوني – رحمه الله – : [٣] "إن مذهب أهل الحديث أن الإيمان قول وعمل ومعرفة، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية"[٤].

ونقل ابن عبد البر – رحمه الله – الإجماع فقال : " أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيمان"[٥].

وحكى البغوي – رحمه الله – الاتفاق على هذا فقال: "اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان ... وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، على ما نطق به القرآن في الزيادة، وجاء في الحديث بالنقصان في وصف النساء"[٦].

---

(١) هو : أبو محمد الحسن بن على بن خلف البربهاري الفقيه، شيخ الحنابلة في زمانه، كان قوالاً بالحق، داعية إلى الأثر، لا يخاف في الله لومة لائم، له شرح كتاب السنة.
انظر: طبقات الحنابلة (٢/١٨- ٤٥)، سير أعلام النبلاء (٥/٩٠- ٩٣).

(٢) كتاب شرح السنة ص (٢٧)، تحقيق: د.محمد سعيد القحطاني .

(٣) هو : إسماعيل بن عبدالرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عائذ أبو عثمان الصابوني، الحافظ الواعظ المفسر، كان شيخ خراسان في زمانه، له عدة مصنفات.
انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٤/٢٧١-٢٩٢)، شذرات الذهب (٣/٢٨١-٢٨٣).

(٤) اعتقاد السلف أصحاب الحديث ص (٦٧)، تحقيق: بدر البدر، نشر الدار السلفية، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ .

(٥) التمهيد (٩/٢٣٨).

(٦) شرح السنة (١/٣٨- ٣٩).

وقال أبو القاسم الأصبهاني – رحمه الله –[١]: " قال علماء السلف ... والإيمان قول وعمل ونية، يزيد وينقص، زيادته البر والتقوى، ونقصانه الفسوق والفجور "[٢].

وقال الآجري – رحمه الله –[٣]: " فالأعمال - رحمكم الله تعالى - بالجوارح: تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان، فمن لم يصدق الإيمان بعمل جوارحه مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمناً، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيباً لإيمانه، وكان العمل بما ذكرنا تصديقاً منه لإيمانه، وبالله التوفيق "[٤].

وقال أيضاً: " اعلموا رحمنا الله تعالى وإياكم - يا أهل القرآن، ويا أهل العلم بالسنن والآثار، ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام، أنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل، علمتم أن الله عز وجل - أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله العمل، وأنه تعالى لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم وأنهم قد رضوا عنه، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار إلا بالإيمان والعمل الصالح، وقرن مع الإيمان العمل الصالح، لم يدخلهم الجنة بالإيمان

---

(١) هو : أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، يلقب بقوام السنة إمام، حافظ، من مصنفاته : الترغيب والترهيب، توفي سنة ٥٣٥هـ .
سير أعلام النبلاء (٢٠/٨٠)، شذرات الذهب (٤/١٠٥).

(٢) الحجة في بيان المحجة (٢/٢٦٢- ٢٦٤).

(٣) هو : أبو بكر محمد بن الحسين البغدادي، الإمام المحدث كان صدوقا عابدا، من مصنفاته: كتاب الشريعة، وكتاب الرؤية، توفي سنة ٣٦٠ هـ .
تاريخ بغداد (٢/٢٤٣)، سير أعلام النبلاء (١٦/٢٣٢).

(٤) الشريعة للآجري (٢/٦١٤).

وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي وفقهم له، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقاً بقلبه وناطقاً بلسانه وعاملاً بجوارحه، لا يخفى على من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

واعلموا ـ رحمنا الله تعالى وإياكم ـ أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في شبيه من خمسين موضعاً من كتاب الله عز وجل أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده، بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم وبما وفقهم له من الإيمان والعمل الصالح، وهذا رد على من قال: الإيمان المعرفة، ورد على من قال: المعرفة والقول وإن لم يعمل، نعوذ بالله من قائل هذا"[1]. ثم سرد تلك المواضع جميعها التي قد أشار إليها في الكتاب العزيز.

وقال ابن بطة – رحمه الله – [2] ـ بعد ذكره لطائفة من أقوال السلف تأييداً لهذا المعنى ـ: "فهذا طريق الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين الذين جعلهم الله هداة هذا الدين، موافق ذلك لنص التنزيل وسنة الرسول، فنعوذ بالله من عبد بُلي بمخالفة هؤلاء وآثر هواه، ورد دين الله وشرائعه وسنة نبيه إلى نظره ورأيه واختياره، واستعمل اللجاج والخصومة يريد أن يطفئ نور الله، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون" [3].

وقال ابن حزم – رحمه الله – : "وأما من قال: إن الإيمان عقد بالقلب وقول باللسان دون الأعمال فبدعة سوء، إلا أن قائلها لا يكفر بذلك عند كثير من الناس،

---

(١) الشريعة للآجرّي (٢/٦١٨-٦١٩).

(٢) هو : عبدالله بن محمد العكبري، من فقهاء الحنابلة، كان أماراً بالمعروف، من مصنفاته: الإبانة، توفي سنة ٣٨٧هـ . طبقات الحنابلة (٢/١٤٤)، المنهج الأحمد (٢/٨١).

(٣) الإبانة (٢/٨٢٧).

لأن الأمة لم تجمع على تكفيره، وبالله تعالى التوفيق، وإنما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول؛ لأن رسول الله ﷺ حكم بالكفر على من أبى من القول وإن كان عالماً بصحة الإيمان بقلبه، وحكم بالخروج من النار لمن علم بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيراً قط"[١].

قال الحافظ ابن منده – رحمه الله – [٢] "فأصله - يعني الإيمان - المعرفة بالله والتصديق له وبه وبما جاء من عنده بالقلب واللسان، مع الخضوع له والحب له والخوف منه والتعظيم له، مع ترك التكبر والاستنكاف والمعاندة، فإذا أتى بهذا الأصل فقد دخل في الإيمان ولزمه اسمه وأحكامه، ولا يكون مستكملاً له حتى يأتي بفرعه، وفرعه المفترض عليه أو الفرائض واجتناب المحارم، وقد جاء الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: "الإيمان بضع وسبعون - أو: ستون - شعبة، أفضلها شهادة: أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان"[٣]: فجعل الإيمان شعباً بعضها باللسان والشفتين وبعضها بالقلب، وبعضها بسائر الجوارح، فشهادة أن لا إله إلا الله فعل اللسان، تقول: شهدت أشهد شهادة، والشهادة فعله بالقلب واللسان لا اختلاف بين المسلمين في ذلك، والحياء في القلب، وإماطة الأذى عن الطريق فعل سائر الجوارح"[٤].

قال أبو عبيد القاسم بن سلام – رحمه الله – : "فإن قال قائل: فما هذه الأجزاء

---

(١) الدرة فيما يجب اعتقاده ص (٣٣٧-٣٣٨).

(٢) هو : أبو عبدالله محمد بن إسحاق بن منده، إمام حافظ محدث، من مصنفاته: كتاب الإيمان، كتاب التوحيد، توفي سنة ٣٩٥هـ . طبقات الحنابلة (١٦٧/٢)، سير أعلام النبلاء (٢٨/١٧).

(٣) أخرجه البخاري : كتاب الإيمان (١١/١)، ومسلم في صحيحه : كتاب الإيمان (٤٦/١).

(٤) كتاب الإيمان (٣٣١/١-٣٣٢).

الثلاثة وسبعون ؟ قيل له: لم تسم لنا مجموعة فنسميها، غير أن العلم يحيط بأنها من طاعة الله وتقواه، وإن لم تذكر لنا في حديث واحد، ولو تفقدت الآثار لوجدت متفرقة فيها"[1].

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – أقوال السلف - رضوان الله عليهم - في تعريف الإيمان فقال:

"فتارة يقولون هو قول وعمل.

وتارة يقولون: هو قول وعمل ونية.

وتارة يقولون: قول وعمل ونية واتباع سنة.

وتارة يقولون: قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح"[2].

وهذه الأقوال كلها صحيحة، وتتفق على معنى الإيمان وذلك ؛ لأن (من قال من السلف الإيمان قول وعمل: أراد قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح.

ومن أراد الاعتقاد: رأى أن لفظ القول لا يُفهم منه إلا القول الظاهر، أو خاف ذلك، فزاد الاعتقاد بالقلب.

ومن قال: قول وعمل ونية قال: القول يتناول الاعتقاد وقول اللسان، أما العمل فقد لا يفهم منه النية، فزاد ذلك.

ومن زاد اتباع السنة: فلأن ذلك كله لا يكون محبوباً لله إلا باتباع السنة ...

---

(١) كتاب الإيمان ، ص (٦٢-٦٣).

(٢) الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية ص (١٣٧).

والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم، كما سئل "سهل بن عبد الله التستري [١] عن الإيمان: ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونيةً بلا سنةٍ فهو بدعة"[٢].

وبذلك يتضح لنا أن أهل السنة والجماعة يتفقون على معنى الإيمان، وإن اختلفت عباراتهم في تعريفه.

---

(١) هو : أبو محمد سهل بن عبدالله بن يونس التستري، قال الذهبي عنه : "له كلمات نافعة، ومواعظ حسنة"، توفي سنة ٢٨٣هـ . سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٣٠)، شذرات الذهب (٢/ ١٨٢).

(٢) الإيمان ، ص (١٣٧- ١٣٨).

المبحث الثاني

أقسـام المعاصـي

معتقد أهل السنة والجماعة أن الذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر، وهو ما دلت عليه الأدلة في كتاب الله عز وجل وسنة نبينا محمد ﷺ .

وهذه المعاصي منها ما يخرج عن الملة وهو الشرك الذي لا يغفر الله لصاحبه، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾[1].

ومنها ما دون ذلك، ولا يخرج مرتكبها من الملة كالكبائر الأخرى التي دون الشرك. وقد حذر الإسلام من الذنوب صغيرها وكبيرها، وأوجب على المؤمن أن يتزود دائماً بالتقـوى، ويجتنب ما حرم الله عز وجل ورسـوله ﷺ، ولا يتساهل في ارتكاب أي ذنب مهما صغر قال تعالى :﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَلا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلا نَصِيراً ﴾ [2].

وفي حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " إن المؤمن إذا أذنب كانت نكتة سوداء في قلبه، فإن تاب ونزع واستغفر، صقل قلبه، وإن زاد زادت حتى يعلو قلبه، ذاك الرَّان الذي ذكر الله عز وجل في القرآن: ﴿ كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ " [3].

---

(١) سورة النساء، الآية : (٤٨).

(٢) سورة النساء، الآية : (١٢٣).

(٣) سورة المطففين، الآية : (١٤) .

والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢/٢٩٧)، والترمذي في سننه (٥/٤٣٤)، وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه في سننه (٢/١٤١٨)، والحاكم في المستدرك (١/٥١٧)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

ومرتكب الذنب عدا ـ الشرك بالله والوقوع في الكفر ـ هو من أهل المعاصي، وليس بكافر، ما لم يستحل ذنبه المنصوص على تحريمه والمجمع على تحريمه وثبت هذا التحريم بشكل قطعي.

يقول النووي – رحمه الله – مبيناً انقسام المعاصي إلى كبائر وصغائر "وذهب الجماهير من السلف والخلف من جميع الطوائف إلى انقسام المعاصي إلى صغائر وكبائر، وهو مروي أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما ، وقد تظاهر على ذلك دلائل من الكتاب والسنة واستعمال سلف الأمة وخلفها"[١].

ويقول ابن حجر الهيتمي[٢]: " وقال جمهور العلماء إن المعاصي تنقسم إلى صغائر وكبائر "[٣].

وحكى الإمام ابن القيم الإجماع على ذلك حيث قال: "والذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر بنص القرآن والسنة وإجماع السلف وبالاعتبار"[٤].

وقد استدل السلف رحمهم الله تعالى على أن الذنوب تنقسم إلى كبائر وصغائر بأدلة منها:

قوله تعالى:﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾[٥].

---

(١) شرح النووي لصحيح مسلم (٢/٨٥).

(٢) هو : أحمد بن محمد بن علي بن حجر شهاب الدين أبو العباس الهيتمي الشافعي، له مصنفات عدة منها: تحفة المحتاج لشرح المنهاج في فقه الشافعية، والزواجر عن اقتراف الكبائر . مات سنة (٩٧٣هـ). شذرات الذهب (٨/٣٧٠)، البدر الطالع (١/١٠٩).

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/٥).

(٤) مدارج السالكين (١/٣١٥) وانظر: الداء والدواء ص(١٩٢).

(٥) سورة النساء، الآية : (٣١).

قال القرطبي – رحمه الله – : "لما نهى تعالى في هذه السورة عن آثام هي كبائر وعَدَ على اجتنابها التخفيف من الصغائر، دلّ هذا على أن في الذنوب كبائر وصغائر وعلى هذا جماعة أهل التأويل وجماعة الفقهاء "[١].

وقال الشوكاني – رحمه الله – : "أي تجتنبوا كبار الذنوب التي نهاكم الله عنها نكفر عنكم سيئاتكم أي ذنوبكم التي هي صغائر، وحمل السيئات على الصغائر هنا متعين لذكر الكبائر قبلها وجعل اجتنابها شرطاً لتكفير السيئات " [٢].

قوله عز وجل: ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ ﴾[٣]، في هذه الآية دلالة صريحة على تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر على خلاف بين العلماء في المقصود باللمم، قال الحافظ ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ: " فأما اللمم فقد روي عن جماعة من السلف: أنه الإلمام بالذنب مرة، ثم لا يعود إليه، وإن كان كبيراً: قال البغوي: هذا قول أبي هريرة ومجاهد والحسن ورواية عطاء عن ابن عباس . . والجمهور على أن اللمم مادون الكبائر، وهو أصح الروايتين عن ابن عباس، كما في صحيح البخاري من حديث طاووس عنه قال: " ما رأيت أشبه باللمم مما قاله أبو هريرة عن النبي ﷺ: "إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك أو يكذّبه"[٤].. إلى أن قال ـ رحمه الله تعالى ـ والصحيح: قول الجمهور: أن اللمم صغائر الذنوب،

---

(١) تفسير القرطبي (١٥٨/٥).

(٢) فتح القدير (٤٥٨/١، ٤٥٧).

(٣) سورة النجم، الآية : (٣٢).

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه : كتاب القدر (٢٠٤٦/٤).

كالنظرة، والغمزة، والقبلة، ونحو ذلك. هذا قول جمهور الصحابة ومن بعدهم، وهو قول أبي هريرة وعبد الله بن مسعود، وابن عباس ومسروق والشعبي، ولا ينافي هذا قول أبي هريرة وابن عباس في الرواية الأخرى: "أنه يلم بالكبيرة ثم لا يعود إليها" فإن "اللمم" إما أنه يتناول هذا وهذا ويكون على وجهين، كما قال الكلبي، أو أن أبا هريرة وابن عباس ألحقا من ارتكب الكبيرة مرة واحدة - ولم يصر عليها، بل حصلت منه فلتة في عمره - باللمم، ورأيا أنها إنما تتغلظ وتكبر وتعظم في حق من تكررت منه مراراً عديدة، وهذا من فقه الصحابة - رضي الله عنهم - وغور علومهم، ولا ريب أن الله يسامح عبده المرة والمرتين والثلاث، وإنما يخاف العنت على من اتخذ الذنوب عادته، وتكرر منه مراراً كثيرة"[1]. وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الآيات التي تدل على انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر[2] ومنها قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾[3] وقوله عز وجل: ﴿ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلاَّ أَحْصَاهَا ﴾[4] وقوله تعالى: ﴿ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌ ﴾[5].

ومما يستدل به من السنة على انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان

---

(١) مدارج السالكين (١/٣١٧- ٣١٨) وانظر تفسير ابن كثير (٤/٢٥٥- ٢٥٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١١/٦٥٩).

(٣) سورة الشورى، الآية : (٣٧).

(٤) سورة الكهف، الآية : (٤٩).

(٥) سورة القمر، الآية : (٥٣).

إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر "[١].

قال النووي – رحمه الله – : ".. وتنقسم (أي المعاصي) باعتبار ذلك إلى ما تكفره الصلوات الخمس أو صوم رمضان أو الحج أو العمرة أو الوضوء أو صوم عرفة أو صوم عاشوراء أو فعل الحسنة أو غير ذلك مما جاءت به الأحاديث الصحيحة، وإلى مالا يكفره ذلك كما ثبت في الصحيح " ما لم يغش كبيرة" فسمى الشرع ما تكفره الصلاة ونحوها صغائر وما لا تكفره كبائر"[٢].

ومنها قوله ﷺ: "ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها إلاّ كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة وذلك الدهر كله" [٣] .

ومنها حديث أنس ﷺ قال: "ذكر رسول الله ﷺ الكبائر أو سئل عن الكبائر فقال: الشرك بالله وقتل النفس، وعقوق الوالدين .. الحديث"[٤]، فخصّ الكبائر ببعض الذنوب، ولو كانت الذنوب كلها كبائر لم يسغ ذلك[٥].

فالنصوص السابقة كما ترى صريحة في انقسام الذنوب إلى كبائر وصغائر.

وهو ما عليه أهل السنة والجماعة ولا عبرة بمن خالف ذلك من أهل البدع والأهواء الذين أنكروا انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر، يقول ابن حجر الهيتمي: "اعلم أن جماعة من الأئمة

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الطهارة، (٢٠٩/١).

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم (٨٥/٢).

(٣) أخرجه مسلم من حديث عثمان ﷺ كتاب الطهارة (١١٢/٣).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الأدب (٧١/٧) ، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، (٩١/١).

(٥) انظر : الزواجر عن اقتراف الكبائر (٥/١).

أنكروا أن في الذنوب صغيرة وقالوا: بل سائر المعاصي كبائر، منهم أبو إسحاق الإسفراييني[١]، والقاضي أبو بكر الباقلاني[٢]، وإمام الحرمين[٣] في الإرشاد، وابن القشيري[٤] في المرشد. بل حكاه ابن فورك عن الأشاعرة[٥]، واختاره في تفسيره فقال: معاصي الله تعالى عندنا كلها كبائر، وإنما يقال لبعضها صغيرة وكبيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها"[٦].

ولقد لخّص ابن بطال – رحمه الله – أدلتهم تلخيصاً جيداً فقال:

"انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر هو قول عامة الفقهاء، وخالفهم من الأشعرية أبو بكر بن الطيب وأصحابه فقالوا: المعاصي كلها كبائر، وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، كما يقال القبلة المحرمة صغيرة بإضافتها إلى الزنا وكلها كبائر، قالوا: ولا ذنب عندنا يغفر واجباً باجتناب ذنب آخر بل كل ذلك كبيرة، ومرتكبه في المشيئة، غير الكفر لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ

---

(١) هو : أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني، الشافعي، من مصنفاته : الجامع في أصول الدين، مات سنة ٤١٨هـ، وقيل : بعدها. سير أعلام النبلاء (٢٠٩/٣).

(٢) هو : أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني الأصولي المتكلم، له مصنفات كثيرة في الكلام وغيره، مات سنة ٤٠٣هـ. سير أعلام النبلاء (١٩٠/١٧).

(٣) هو : أبو المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني الشافعي المعروف بإمام الحرمين، له تصانيف كثيرة، رجع من الاعتزال إلى مذهب السلف، وقال : "لو استقبلت من أمري ما استدبرتُ ما اشتغلت بالكلام" مات سنة ٤٧٨هـ. سير أعلام النبلاء (٤٦٨/١٨).

(٤) هو : أبو نصر عبدالرحيم بن عبد الكريم بن هوازن القشيري النحوي المتكلم، لازم إمام الحرمين وأخذ عنه، مات سنة ٥١٤هـ. سير أعلام النبلاء (٤٢٤/١٩).

(٥) هو : أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، من فقهاء الشافعية، وعلماء الأشاعرة، مات سنة ٦٩٨هـ. سير أعلام النبلاء (٢١٤/١٧).

(٦) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٥/١).

وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾[١]. وأجابوا عن الآية التي احتج أهل القول الأول بها وهي قوله تعالى: ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾[٢]، أن المراد الشرك، وقد قال الفراء: من قرأ "كبائر" فالمراد بها كبير، وكبير الإثم هو الشرك، وقد يأتي لفظ الجمع والمراد به الواحد، كقوله تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴾[٣] ولم يرسل إليهم غير نوح، قالوا: وجواز العقاب على الصغيرة لجوازه على الكبيرة"[٤]. واستدلوا أيضاً بقول ابن عباس: "كل ما نهى الله عنه كبيرة"[٥].

وأجاب الجمهور عن هذه الاستدلالات بما يلي:

١- قال ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله – : " ومن قال: إنها سميت كبائر بالسنة لما دونها، أو كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة يقتضي أن الذنوب في نفسها لا تنقسم إلى صغائر وكبائر، وهذا فاسد، لأنه خلاف النصوص الدالة على تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر "[٦].

فيكفي في بيان بطلان هذا القول مخالفته للنصوص الصريحة السابقة الذكر.

٢- أما قولهم: لا ذنب عندنا يغفر واجباً باجتناب ذنب آخر بل كل ذلك كبير،

---

(١) سورة النساء، الآية : (٤٨).

(٢) سورة النساء، الآية : (٣١).

(٣) سورة الشعراء، الآية : (١٠٥).

(٤) نقلاً عن فتح الباري (٤٠٩/١٠)، وانظر تفسير القرطبي (١٠٤/٥).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (٤٠/٥)، والبيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٢٧٣/١)، قال الحافظ في الفتح : (أخرجه إسماعيل القاضي والطبري بسند صحيح على شرط الشيخين إلى ابن عباس) الفتح (٤١٠/١٠).

(٦) شرح الطحاوية (٤١٩) ، وانظر مجموع الفتاوى (٦٥٧/١١).

غير الشرك، وتأويلهم قوله تعالى: ﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ﴾ أن المراد الشرك لقراءة "كبير" فيقال لهم: وماذا عن قوله ﷺ: ما اجتنبت الكبائر، ما لم تغش الكبائر ؟

وماذا يجاب عن النصوص الصريحة في التفريق بين الصغائر والكبائر مثل قوله عز وجل : ﴿ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلاَّ أَحْصَاهَا ﴾[1].

٣- أما استدلالهم بقول ابن عباس ﷺ فيجاب عنه بأنه قد ورد أيضاً عن ابن عباس أنه قال: " كل ما توعد الله عليه بالنار كبيرة "[2]. فالأولى أن يكون المراد بقوله "نهى الله عنه" محمولاً على نهي خاص وهو الذي قرن به وعيد، فيحمل مطلق كلامه ﷺ على مقيدة جمعاً بين قوليه [3]. وقال البيهقي في تعليقه على رواية ابن عباس: كل ما نهى الله عنه كبيرة : " فيحتمل أن يكون هذا في تعظيم حرمات الله والترهيب عن ارتكابها، فأما الفرق بين الصغائر والكبائر فلابد منه في أحكام الدنيا والآخرة"[4]، وطعن القرطبي – رحمه الله – في الرواية من جهة المتن. فقال: "ما أظنه يصح عن ابن عباس أن كل ما نهى الله عز وجل عنه كبيرة لأنه مخالف لظاهر القرآن في الفرق بين الصغائر والكبائر (ثم ذكر الآيات) إلى أن قال : فكيف يخفى ذلك على حبر القرآن"[5].

---

(١) سورة الكهف، الآية : (٤٩).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٣٤/٣) ، وقال الحافظ في الفتح (٤١٠/١٠)، عن هذا الأثر : " وأخرج (ابن أبي حاتم) من وجه آخر متصل لا بأس برجالة ".

(٣) انظر : فتح الباري (٤١٠/١٠).

(٤) الجامع لشعب الإيمان (٩٤/٢).

(٥) فتح الباري (٤١٠/١٠).

ولوضوح الأدلة في الفرق بينهما اعتبر الحافظ ابن حجر القول الآخر شاذاً حيث قال: "وقد اختلف السلف، فذهب الجمهور إلى أن من الذنوب كبائر وصغائر، وشذت طائفة منهم الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني فقال : ليس في الذنوب صغيرة بل كل ما نهى الله عنه كبيرة.."[١].

وقال أبو حامد الغزالي – رحمه الله – : " إنكار الفرق بين الصغيرة والكبيرة لا يليق بالفقيه وقد فُهما من مدارك الشرع"[٢].

ثم إن هذه الذنوب تنقسم من جهة أخرى إلى أربعة أقسام:

ملكية، وشيطانية، وسبعية، وبهيمية، ولا تخرج من ذلك .

فالذنوب الملكية :

أن يتعاطى ما لا يصلح له من صفات الربوبية كالعظمة والكبرياء والجبروت، والقهر والعلو واستعباد الخلق ونحو ذلك ... وهذا القسم أعظم أنواع الذنوب، ويدخل فيه القول على الله بلا علمٍ في خلقه وأمره، فمن كان من أهل هذه الذنوب فقد نازع الله سبحانه ربوبيته وملكه، وجعل نفسه له نداً، وهذا أعظم الذنوب عند الله، ولا ينفع معه عمل.

وأما الشيطانية :

فالتشبه بالشيطان في الحسد، والبغي والغش والغل والخداع والمكر والأمر بمعاصي الله وتحسينها، والنهي عن طاعته وتهجينها، والابتداع في دينه، والدعوة إلى

---

(١) المصدر السابق (٤٠٩/١).

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم (٨٥/٢).

البدع والضلال، وهذا النوع يلي النوع الأول في المفسدة، وإن كانت مفسدته دونه.

وأما السبعية :

فذنوب العدوان والغضب وسفك الدماء والتوثب على الضعفاء والعاجزين، ويتولد منها أنواع أذى النوع الإنساني، والجرأة على الظلم والعدوان.

وأما الذنوب البهيمية :

فمثل الشره والحرص على قضاء شهوة البطن والفرج، ومنها يتولد الزنى والسرقة وأكل أموال اليتامى، والبخل والشح والجبن والهلع والجزع وغير ذلك.

وهذا القسم أكثر ذنوب الخلق لعجزهم عن الذنوب السبعية والملكية، ومنه يدخلون إلى سائر الأقسام، فهو يجرهم إليها بزمام، فيدخلون منه إلى الذنوب السبعية، ثم إلى الشيطانية، ثم إلى منازعة الربوبية والشرك في الوحدانية، ومن تأمل هذا حق التأمل تبين له أن الذنوب دهليز الشرك والكفر ومنازعة الله ربوبيته[1].

---

(١) انظر: الداء والدواء ص (١٠٩)، وما بعدها.

المبحث الثالث

تعريف الكبيرة لغة واصطلاحاً وبيان القول الراجح

وفيه مطلبان :

المطلب الأول

معنى الكبيرة لغــةً

يدل معناها على ما هو ضد الصغر من الذنوب.

قال ابن فارس: (كبر: الكاف والباء والراء أصل صحيح يدل على خلاف الصغر)[١].

وقال ابن منظور: (الكبر: الإثم الكبير، وما وعد الله عليه من النار، .. وفي الأحاديث ذكر الكبائر في غير موضع، واحدتها كبيرة، وهي الفعلة القبيحة من الذنوب المنهي عنها شرعاً، العظيم أمرها كالقتل والزنا والفرار من الزحف وغير ذلك)[٢].

---

(١) معجم مقاييس اللغة (١٥٣/٥).

(٢) لسان العرب (١٢٩/٥).

المطلب الثاني

معنى الكبيرة اصطلاحاً

تعددت تعاريف العلماء للكبيرة إلا أنها ـ مع ذلك ـ تتقارب فيما تدل عليه. يقول الحافظ ابن قيم الجوزية – رحمه الله – : "وأما الكبائر فاختلف السلف فيها اختلافاً لا يرجع إلى تباين وتضاد، وأقوالهم متقاربة"[١]، ومن هذه التعاريف ما يأتي:

روى الطبري[٢] بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : "كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة"[٣].

وروى عن ابن عباس أيضاً: "الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنةٍ أو عذاب"[٤].

وروى بسنده عن الضحاك[٥] قال : "الكبائر كل موجبة أوجب الله لأهلها النار، وكل عمل يقام به الحد من الكبائر"[٦].

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٣٢٠).

(٢) هو : أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري، الإمام البارع العلم الفقيه المحدث المؤرخ المفسر الشهير، ولد سنة ٢٢٤، واستوطن بغداد إلى أن توفي بها سنة ٣١٠هـ.
تاريخ بغداد (٢/ ١٦٢ـ١٦٩)، و سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٦٧ـ٢٨٢).

(٣) تفسير الطبري (٥/ ٤٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٢٧٣).

(٤) المصدر السابق (٥/ ٤١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٢٧١).

(٥) هو : الضحاك بن مزاحم الهلالي أبو محمد، وقيل : أبو القاسم ، صاحب التفسير، كان من أوعية العلم، وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهما.
سير أعلام النبلاء (٤/ ٩٥٨ـ٦٠٠)، شذرات الذهب (١/ ١٢٤).

(٦) تفسير الطبري (٥/ ٤٢)، وانظر: تفسير القرآن العظيم (١/ ٤٦٠).

وقال العز بن عبد السلام – رحمه الله –[١]: "إذا أردت معرفة الفرق بين الكبائر والصغائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها، فإن نقصت عن أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر، وإن ساوت أدنى مفاسد الكبائر أو أربت عليها فهي من الكبائر"[٢].

وقال القرطبي – رحمه الله – : "كل ذنب عظم الشرع التوعد عليه بالعقاب وشدده، أو عظم ضرره في الوجود كما ذكرنا، فهو كبيرة وما عداه صغيرة"[٣].

وقال ابن القيم – رحمه الله – : "وأما الكبائر فاختلف السلف فيها اختلافاً لا يرجع إلى تباين وتضاد وأقوالهم متقاربة"[٤].

وقال الحافظ ابن كثير – رحمه الله – : "وقد اختلف علماء الأصول والفروع في حد الكبيرة، فمن قائل: هي ما عليه حد في الشرع، ومنهم من قال: هي ما عليه وعيد مخصوص من الكتاب والسنة، وقيل: غير ذلك "[٥].

وقال الرافعي – رحمه الله – في الشرح الكبير: " الكبيرة هي الموجبة للحد، وقيل: ما يلحق الوعيد بصاحبه بنص كتاب أو سنة، هذا أكثر ما يوجد للأصحاب

---

(١) هو : عبدالعزيز بن عبدالسلام أبو محمد، الإمام العلامة، السلمي الدمشقي، ثم المصري، الشافعي، برع في الفقه والأصول والعربية، وجمع بين فنون العلم من التفسير والحديث والفقه، وبلغ رتبة الاجتهاد ورحل إليه الطلبة من سائر البلاد وصنف التصانيف. توفي سنة (٦٦٠هـ) . طبقات الشافعية للسبكي (٢٠٩/٨)، شذرات الذهب (٣٠١/٥).

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبد السلام (٢٣/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٦٠/٥-١٦١).

(٤) مدارج السالكين (٣٢٠/١).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٤٦١/١).

وهم إلى ترجيح الأول أميل، ولكن الثاني أوفق لما ذكروه من تفصيل الكبائر"[١].

وقال الحافظ في الفتح: "وكيف يقول عالم إن الكبيرة ما ورد فيه الحد مع التصريح في الصحيحين بالعقوق واليمين الغموس وشهادة الزور وغير ذلك" [٢].

وقال بعدما جمع ما ورد التصريح بأنه من الكبائر: "إذا تقرر ذلك عُرف فساد من عرّف الكبيرة بأنها ما وجب فيها الحد، لأن أكثر المذكورات لا يجب فيها الحد "[٣].

إلا أن شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – رجح قول عبدالله بن عباس رضي الله عنهما السابق في تعريف الكبيرة الذي قال فيه: " الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو بلعنة أو عذاب"[٤].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : "وهذا الضابط يسلم من القوادح الواردة على غيره، فإنه يدخل كل ما ثبت في النص أنه كبيرة، كالشرك والقتل والزنى والسحر وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وغير ذلك من الكبائر التي فيها عقوبات مقدرة مشروعة ...، وإنما قلنا إن هذا الضابط أولى من سائر الضوابط المذكورة لوجوه :

---

(١) ذكر هذه التعريفات وناقشها عدد من الأئمة منهم شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (١١/٦٥٧، ٦٥٠). وابن كثير في تفسيره (٤/٤٨٧، ٤٨٦)، وابن حجر في الفتح (١٠/١٢، ٤١١، ٤١٠/١٨٢، ١٨٤) ، والهيتمي في الزواجر (١/٥ ـ ٩).

(٢) فتح الباري (١٢/١٨٤).

(٣) المصدر السابق (١٢/٨٣).

(٤) سبق تخريجه .

وذكر منها:

أولاً: أنه المأثور عن السلف بخلاف تلك الضوابط فإنها لا تُعرف عن أحدٍ من الصحابة والتابعين والأئمة ....

ثانياً: أن هذا الضابط مرجعه إلى ما ذكره الله ورسوله في الذنوب، فهو حد يتلقى من خطاب الشارع.

ثالثاً: أن هذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر، وأما تلك الأمور فلا يمكن الفرق بها بين الكبائر والصغائر... "[1].

وهذا القول اختاره ابن أبي العز في شرح الطحاوية [2]، وكذا الحافظ ابن حجر - رحمهما الله تعالى - : قال الحافظ: "إن كل ما توعد عليه باللعن أو العذاب أو شرع فيه حد فهو كبيرة، وهو المعتمد"[3].

وقال: أيضاً: "ومن أحسن التعاريف قول القرطبي في المفهم: " كل ذنب أطلق عليه بنص كتاب أو سنة أو إجماع أنه كبيرة أو عظيم، أو أخبر فيه بشدة العقاب، أو علق عليه الحد أو شدد النكير عليه فهو كبيرة، وعلى هذا فينبغي تتبع ما ورد فيه من الوعيد أو اللعن أو الفسق من القرآن أو الأحاديث الصحيحة والحسنة، ويضم إلى ما ورد فيه التنصيص في القرآن والأحاديث الصحاح والحسان على أنه كبيرة، فمهما بلغ مجموع ذلك عرف منه تحرير عدها "[4].

---

(١) انظر : مجموع الفتاوى (٦٥١/١١) ، وما بعدها .

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٥٢٦/٢).

(٣) فتح الباري (١٨١/١٢).

(٤) المصدر السابق (١٨٤/١٢).

المبحث الرابع

حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة

تقدم في المبحث الأول بيان معنى الإيمان عند أهل السنة والجماعة وأنه تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان، وأنه يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، فالطاعات كلها شعب الإيمان كما أن المعاصي شعب الكفر.

يقول الحافظ ابن القيم – رحمه الله – : "الكفر ذو أصل وشعب، فكما أن شعب الإيمان إيمان فشعب الكفر كفر... والمعاصي كلها من شعب الكفر، كما أن الطاعات من شعب الإيمان"(١).

فالعبد لا ينال شرف اسم الإيمان بمجرد قيامه ببعض الأعمال التي هي من شعب الإيمان، ولا يطلق عليه الكفر بمجرد قيامه ببعض الأعمال التي هي من شعب الكفر.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – مبيناً هذا الأمر: "لكن ليس كل من قام به شعبة من شعب الكفر يصير كافراً الكفر المطلق حتى تقوم به حقيقة الكفر، كما أنه ليس من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير به مؤمناً حتى يقوم به أصل الإيمان وحقيقته"(٢).

وقد تبين لنا مما سبق أن أهل السنة والجماعة لا يكفرون مرتكب الكبيرة ولا يحكمون عليه بالخلود في النار، وإنما يقولون إنه مؤمن بإيمانه، عاص لله فاسق في الدنيا بكبيرته، وفي الآخرة يبقى تحت مشيئة الله، إن شاء عفا وغفر له برحمته

---

(١) الصلاة وحكم تاركها، ص (٥٣).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (١/٢٠٨).

وفضله، وإن شاء عذبه بعدله، وإن عذبه فلا يخلد في نار جهنم: لما معه من الإيمان.

والحكم على مرتكب الكبيرة ضل فيه أصحاب البدع والأهواء من الخوارج والمعتزلة والمرجئة، فالخوارج والمعتزلة أخرجوه من الإيمان، والمرجئة جعلوه مؤمناً كامل الإيمان، وقالوا: لا يضر مع الإيمان معصية.

يقول أبو الحسن الأشعري – رحمه الله – في عقيدة الخوارج: "وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر، إلا النجدات فإنها لا تقول ذلك، وأجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً، إلا النجدات أصحاب نجدة"(١).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – عن قول الخوارج: "فقال هؤلاء: ما الناس إلا مؤمن أو كافر، والمؤمن من فعل جميع الواجبات وترك جميع المحرمات، فمن لم يكن كذلك فهو كافر مخلد في النار، ثم جعلوا كل من خالف قولهم كذلك"(٢).

ويقول القاضي عبد الجبار عن عقيدة المعتزلة: "لا خلاف بينهم ـ يعني المعتزلة ـ أن وعيد الله بالعقاب حق لا يجوز عليه الاختلاف ولا الكذب كما أن وعده بالثواب حق، ولا خلاف بينهم في أن مرتكب الكبائر من أهل النار، وأن من دخل النار يكون مخلداً فيها كالكافر، وإن كان حاله في العقاب دونه"(٣).

ويقول أبو الحسن أيضاً عن عقيدة المعتزلة: "وكانت المعتزلة قبله ـ أي قبل الجبائي ـ إلا الأصم تنكر أن يكون الفاسق مؤمناً، وتقول: إن الفاسق ليس بمؤمن ولا كافر،

---

(١) مقالات الإسلاميين (١/١٦٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/٤٨٢).

(٣) فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص (٣٥٠).

وتسميه منزلة بين المنزلتين" [١]. أي لا مؤمن ولا كافر، وقالت كلتا الطائفتين إنه خالد في نار جهنم[٢].

وهذان القولان مخالفان للحق والصواب، وسبب ضلالهم أن هؤلاء أخذوا بجانب من النصوص وعملوا بها وهي نصوص الوعيد، وأهملوا الجانب الآخر وهي نصوص الوعد، وهذا بعكس ما فعلته المرجئة الذين قالوا: إن صاحب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان، وقولهم باطل؛ لأنهم أخذوا بنصوص الوعد وعملوا به، وأهملوا نصوص الوعيد، فالمعتزلة والخوارج يرون أن للمعاصي تأثيراً على الإيمان، والمرجئة بعكسهم يرون أن المعاصي لا تأثير لها على الإيمان، فهدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والأخذ بنصوص الوعد والوعيد فقالوا: إن المعاصي توهن الإيمان وتنقصه، ولكن لا تنقل عن الملة؛ لذلك فهم وسط بين فرق الضلال، فهو في الدنيا عندهم مؤمن ناقص الإيمان، وفي الآخرة إن لم يتب منها فهو تحت مشيئة الله عز وجل إن شاء عفا عنه برحمته وفضله، وإن شاء عذبه بعدله؛ لأنه يكون مستحقاً للعقاب، ولكنه لا يكون مستحقاً للخلود في النار، بل يخرج منها لما معه من الإيمان.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : "إنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنب إشارة إلى بدعة الخوارج المكفرة بمطلق الذنوب، فأما أصل الإيمان الذي هو الإقرار بما جاءت به الرسل عن الله تصديقاً وانقياداً له؛ فهذا أصل الإيمان الذي لم يأت به فليس بمؤمن ... فعلم أن الإيمان يقبل التبعيض، والتجزئة، وأن قليله يخرج الله به من النار من دخلها، ليس هو كما يقوله الخارجون عن مقالة أهل السنة: إنه لا

---

(١) مقالات الإسلاميين (١/٣٣١).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (١/١٣٢-١٥٨)، والملل والنحل (١/١١٠-١٤١).

يقبل التبعيض والتجزئة، بل هو شيء واحد؛ إما أن يحصل كله، أو لا يحصل منه شيء"[١].

فأهل السنة والجماعة يُجمعون على أن من ارتكب الكبيرة من الكبائر التي نهى الله تبارك وتعالى ـ عنها غير مستحل لها ـ فإنه لا يكفر بارتكابها ـ وإن مات عليها قبل التوبة منها، وإنما هو تحت مشيئة الله ـ تبارك وتعالى ـ فإن شاء عفا عنه ابتداءً وأدخله الجنة بعفوه وكرمه، وإن شاء عذبه على قدر ذنوبه، ثم أدخله الجنة لأنه لا يخلد في النار إلا المشرك، وهو لا يُسمى في الدنيا كافراً بكبيرته وإنما يسمى فاسقاً.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : "ولهذا يقول علماء السلف في المقدمات الاعتقادية : لا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ولا نخرجه من الإسلام بعمل، وقد ثبت الزنا والسرقة وشرب الخمر على أناس في عهد النبي ﷺ ولم يحكم فيهم حكم من كفر ولا قطع الموالاة بينهم وبين المسلمين، بل جلد هذا، وقطع هذا، وهو في ذلك يستغفر لهم، ويقول: لا تكونوا أعوان الشيطان على أخيكم، وأحكام الإسلام كلها مرتبة على هذا الأصل"[٢].

وتدل النصوص الكثيرة من الكتاب العزيز والسنة المطهرة على أن الكبيرة لا تخرج صاحبها من الإيمان كلية، كما تقوله الخوارج والمعتزلة، ولا تجعله مؤمناً كامل الإيمان كما تقوله غلاة المرجئة.

والسلف ـ بحمد الله ـ وسط بين المرجئة من جهة والخوارج والمعتزلة من جهة أخرى، فهو عندهم مؤمن ناقص الإيمان، مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، وإذا مات وهو مصر

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢/٤٧٤-٤٧٥).

(٢) المصدر السابق (٧/٦٧١).

عليها ولم يتب منها فأمره إلى الله سبحانه وتحت مشيئته، إن شاء غفر له ابتداءً وأدخله جنته، وإن شاء عذبه على قدر ذنبه ثم أخرجه من النار وأدخله الجنة؛ إذ لا يخلد في النار إلا من كفر وأشرك، نعوذ به تعالى من ذلك.

ومن الأدلة من كتاب الله عز وجل على ذلك:

قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[1]. فقد سمى الله تبارك وتعالى القاتل أخاً للمقتول وهي أخوة الإيمان بينهما، فدل على أن كبيرة القتل لم تخرجه من الإيمان.

قال البغوي : في تفسيره لهذه الآية: "وفي الآية دليل على أن القاتل لا يصير كافراً بالقتل، لأن الله تعالى خاطبه بعد القتل بخطاب الإيمان فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ ﴾، وقال في آخر الآية: ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ وأراد به أخوة الإيمان، فلم يقطع الأخوة بينهما بالقتل"[2].

وقوله تعالى :﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾[3].

قال ابن جرير الطبري – رحمه الله – في تفسير هذه الآية: "وقد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه عليه، ما لم

---

(١) سورة البقرة، الآية : (١٧٨).

(٢) تفسير البغوي (١/١٤٦)، وانظر زاد المسير (١/١٨٠).

(٣) سورة النساء، الآية : (٤٨).

تكن كبيرته شركاً بالله"[١].

وقد بوّب الإمام البخاري – رحمه الله – باباً في هذه المسألة فقال: "باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك"[٢]، واستدل بالآية السابقة.

وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾[٣]. فالقتل كبيرة من كبائر الذنوب، والله سبحانه وتعالى أطلق على كلتا الطائفتين المتقاتلتين من المؤمنين اسم الإيمان وخاطبهم بذلك، مما يدل على أن كبيرة القتل لم تخرجهما من الإيمان[٤].

إلى غير ذلك من الآيات القرآنية الدالة على هذا المعنى.

وأما الأدلة من السنة الشريفة فمنها: حديث أبي ذر ﷺ قال: "أتيت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فجلست إليه، فقال: ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة". قلت: وإن زنى وإن سرق ؟ قال: "وإن زنى وإن سرق"، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: "وإن زنى وإن سرق" ثلاثاً ثم قال في الرابعة: "على رغم أنف أبي ذر"، وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: وإن رغم أنف أبي ذر[٥]. فقد

---

(١) تفسير الطبري (١٢٦/٥)، وانظر تفسير ابن كثير (٥٠٨/١).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الإيمان (١٣/١).

(٣) سورة الحجرات، الآية : (٩).

(٤) انظر : تفسير القرطبي (٣٢٣/١٦) ، وتفسير ابن كثير (٢١٠/٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب اللباس (٢٨٣/٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان (٩٥/١).

دل الحديث على أن من مات على التوحيد وعليه بعض الذنوب كالزنا والسرقة فإنه لا يخرج من الإيمان بل يكون ناقص الإيمان، ومآله الجنة.

قال الحافظ في الفتح ـ عند شرحه لهذا الحديث ـ: "وحاصل ما أشار إليه ـ يعني الإمام البخاري ـ أن الحديث محمول على من وحد ربه ومات على ذلك تائباً من الذنوب التي أشير إليها في الحديث، فإنه موعود بهذا الحديث بدخوله الجنة ابتداءً ... وأما من تلبس بالذنوب المذكورة ومات من غير توبة فظاهر الحديث أنه أيضاً داخل في ذلك، لكن مذهب أهل السنة أنه في مشيئة الله تعالى، ويدل عليه حديث عبادة بن الصامت في كتاب الإيمان فإن فيه: "ومن أتى شيئاً من ذلك فلم يعاقب به فأمره إلى الله تعالى، إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه" [(١)]، وهذا المفسر مقدم على المبهم" [(٢)].

وعن عبادة بن الصامت ﷺ أن رسول الله ﷺ قال ـ وحوله عصابة من أصحابه ـ: "بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى النار، إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه" فبايعناه" [(٣)].

قال النووي عن هذين الحديثين ـ أعني حديث أبي ذر وحديث عبادة ابن الصامت ـ: "فهذان الحديثان مع نظائرهما في الصحيح، مع قول الله عز وجل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان (١/٦٤).

(٢) فتح الباري (١٠/٢٨٣).

(٣) تقدم تخريج الحديث.

لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾[١]، مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر - غير الشرك - لا يكفرون بذلك بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان، وإن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة، فإن شاء الله تعالى عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة"[٢].

فهذه بعض النصوص الحديثية الدالة على ما دل عليه الكتاب العزيز - كما سبق بيانه - .

أما أقوال السلف في المسألة فإن كلمتهم قد اتفقت على ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة ومن أقوالهم في ذلك قول أبي عبيد - رحمه الله تعالى -: " إن المعاصي والذنوب لا تزيل إيماناً، ولا توجب كفراً، ولكنها إنما تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه، الذي نعت الله به أهله واشترطه عليهم في مواضع من كتابه" [٣].

وقال ابن بطة – رحمه الله – : "ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام، ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بالله، أو برد فريضة من فرائض الله عز وجل جاحداً بها، فإن تركها تهاوناً وكسلاً كان في مشيئة الله عز وجل، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له"[٤].

وقال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني – رحمه الله – : "ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن أذنب ذنوباً كثيرةً صغائر كانت أو كبائر فإنه لا يكفر بها، وإن خرج من

---

(١) سورة النساء، الآية : (٤٨).

(٢) شرح النووي لصحيح مسلم (٢/٤١-٤٢) .

(٣) كتاب الإيمان ، ص (٨٩) .

(٤) الشرح والإبانة ، ص (١٨٣) .

الدنيا غير تائب منها ومات على التوحيد والإخلاص فإن أمره إلى الله عز وجل، إن شاء عفا عنه وأدخله الجنة يوم القيامة سالماً غانماً غير مبتلى بالنار ولا معاقب على ما ارتكبه من الذنوب واكتسبه ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الآثام والأوزار، وإن شاء عاقبه وعذبه مدة بعذاب النار، وإذا عذبه لم يخلده فيها. بل أعتقه وأخرجه منها إلى نعيم دار القرار"[١].

وقال ابن عبد البر – رحمه الله – : "... فإن مات صاحب الكبيرة فمصيره إلى الله، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه، فإن عذبه فبجرمه، وإن عفا عنه فهو أهل العفو وأهل المغفرة، وإن تاب قبل الموت وقبل حضوره ومعاينته وندم واعتقد أن لا يعود واستغفر ووجل، كان كمن لم يذنب، وبهذا كله الآثار الصحاح عن السلف قد جاءت وعليه جماعة علماء المسلمين"[٢].

وقال البغوي – رحمه الله – : "اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء من الكبائر إذا لم يعتقد إباحتها، وإذا عمل شيئاً منها فمات قبل التوبة، لا يخلد في النار، كما جاء في الحديث بل هو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه بقدر ذنوبه، ثم أدخله الجنة برحمته"[٣].

ويقول الطحاوي – رحمه الله – : ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب، ما لم يستحله، ولا نقول لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله ... .

وأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحدون، وإن

---

(١) عقيدة السلف ، ص (٧١-٧٢).

(٢) التمهيد (٤/٤٩).

(٣) شرح السنة (١/١١٧).

لم يكونوا تائبين، بعد أن لقوا الله عارفين، وهم في مشيئة الله وحكمه، إن شاء غفر لهم وعفا عنهم، بفضله، كما ذكر عز وجل في كتابه: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [١]. وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته، وشفاعة الشافعين من أهل طاعته، ثم يبعثهم إلى جنته، وذلك بأن الله تولى أهل معرفته، ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته، الذين خابوا من هدايته، ولم ينالوا من ولايته، اللهم يا ولي الإسلام وأهله، ثبتنا على الإسلام حتى نلقاك به" [٢].

ويقول النووي – رحمه الله – : "واعلم أن مذهب أهل السنة، وما عليه أهل الحق من السلف والخلف، أن من مات موحداً، دخل الجنة قطعاً على كل حال، فإن كان سالماً من المعاصي، كالصغير والمجنون، والذي اتصل جنونه بالبلوغ، والتائب توبة صحيحة من الشرك، أو غيره من المعاصي، إذا لم يحدث معصية بعد توبته، والموفق الذي لم يبتل بمعصية أصلاً، فكل هذا الصنف، يدخلون الجنة، ولا يدخلون النار أصلاً، لكنهم يردونها على الخلاف المعروف في الورود، والصحيح أن المراد به: المرور على الصراط، وهو منصوب على ظهر جهنم، أعاذنا الله منها، ومن سائر المكروه، وأما من كانت له معصية، ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى، فإن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة أولاً، وجعله كالقسم الأول، وإن شاء عذبه القدر الذي يريده سبحانه وتعالى، ثم يدخله الجنة. فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد، ولو عمل من المعاصي ما عمل، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر، ولو عمل من أعمال البر ما عمل، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة، وقد تظاهرت

---

(١) سورة النساء، الآية : (٤٨،١١٦).

(٢) انظر : العقيدة الطحاوية وشرحها ص (٣٥٥، ٤١٧، ٤١٦).

أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة. وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي، فإذا تقررت هذه القاعدة، حمل عليها جميع ما ورد من أحاديث الباب وغيره، فإذا ورد حديث في ظاهره مخالفة وجب تأويله عليها ليجمع بين نصوص الشرع"[١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : "من أصول أهل السنة والجماعة أن الدين والإيمان قول وعمل قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر، كما يفعله الخوارج، بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي... ونقول هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، فلا يعطى الاسم المطلق، ولا يسلب مطلق الاسم"[٢].

وقال ابن أبي العز الحنفي – رحمه الله – : "إن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة بالكلية كما قالت الخوارج، إذ لو كفر كفراً ينقل عن الملة لكان مرتداً يقتل على كل حال، ولا يُقبل عفو ولي القصاص ولا تجري الحدود في الزنا والسرقة وشرب الخمور، وهذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام، ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام، ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود في النار مع الكافرين كما قالت المعتزلة، فإن قولهم باطل أيضاً، إذ قد جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ﴾ إلى أن قال ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ

---

(١) شرح النووي لصحيح مسلم (١/٢١٧).

(٢) العقيدة الواسطية مع شرحها لمحمد خليل هراس ص (٢٣٢-٢٣٤).

فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ ﴾[١]، فلم يخرج القاتل من الذين آمنوا وجعله أخاً لولي القصاص، والمراد أخوة الدين بلا ريب ... ونصوص الكتاب والسنة والإجماع تدل على أن الزاني والسارق والقاذف لا يُقتل، بل يقام عليه الحد، فدل على أنه ليس بمرتد"[٢].

فأهل السنة يرون أن مرتكب الكبيرة في الدنيا مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، ولا يجوز سلب الإيمان منه بالكلية ويستحق من المعاملة ما يستحقه سائر المسلمين، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : "والتحقيق أن يقال: إنه مؤمن ناقص الإيمان مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ولا يعطى اسم الإيمان المطلق، فإن الكتاب والسنة نفيا عنه الاسم المطلق، واسم الإيمان يتناوله فيما أمر الله به ونبيه ورسوله ﷺ لأن ذلك إيجاب عليه وتحريم عليه وهو لازم له كما يلزمه غيره، وإنما الكلام في اسم المدح المطلق، وعلى هذا فالخطاب بالإيمان يدخل فيه ثلاث طوائف :

- يدخل فيه المؤمن حقاً .
- ويدخل فيه المنافق في أحكامه الظاهرة وإن كانوا في الآخرة في الدرك الأسفل من النار، وهو في الباطن ينفى عنه الإسلام والإيمان، وفي الظاهر يثبت له الإسلام والإيمان الظاهر.
- ويدخل فيه الذين أسلموا ولم تدخل حقيقة الإيمان في قلوبهم لكن معهم جزء من الإيمان والإسلام يثابون عليه ثم قد يكونوا مفرطين فيما فرض عليهم، وليس معهم من الكبائر ما يعاقبون عليه كأهل الكبائر لكن يعاقبون على

---

(١) سورة البقرة، الآية : (١٧٨).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٤٤٢-٤٤٣).

ترك المفروضات وهؤلاء كالأعراب المذكورين في الآية[١] ، وغيرهم، فإنهم قالوا آمنا من غير قيام منهم بما أمروا به باطناً وظاهراً، فلا دخلت حقيقة الإيمان في قلوبهم ولا جاهدوا في سبيل الله، وقد كان دعاهم النبي ﷺ إلى الجهاد، وقد يكونون من أهل الكبائر المعرضين للوعيد كالذين يصلون ويزكون ويجاهدون ويأتون الكبائر، وهؤلاء لا يخرجون من الإسلام بل هم مسلمون"[٢].

---

(١) هي قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلْ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ .. الآية ، سورة الحجرات، الآية : (١٤) .

(٢) كتاب الإيمان ، ص (٢٠٧) .

المبحث الخامس

أثر المعاصي على الإيمان

الإنسان معرض لغواية الشيطان، وقد يميل إلى الهوى والشهوات ويرتكب كبيرة من الكبائر، فإذا أخطأ بارتكاب كبيرة من الكبائر فإخراجه من الإسلام ليس أمراً سهلاً، لأنه قد يتحرك الإيمان في قلبه فيندم على فعله ولكنه لضعف إيمانه وغلبة الهوى وقع في شراك المعصية.

والذنوب كلها خطيرة ومهلكة سواء كانت كبيرة أو صغيرة، وتنقص الإيمان وتضعفه، وتؤدي إلى ما لا يحمد عقباه، وهي طريق الضلال وبريد الكفر، وإذا استهان بها العبد أهلكته، وأهل السنة والجماعة لا يقولون بما قالت به المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا بما قالت به الخوارج في التكفير بكل ذنب، وإنما توسطوا، وقالوا بما دلّت عليه نصوص الكتاب والسنة من إثبات الإيمان لأناس واقعوا ببعض المعاصي بل الكبائر التي دون الشرك، قال الله تعالى: ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [(١)]، فسماه تعالى أخاه رغم ارتكابه لكبيرة القتل، وقال تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ﴾[(٢)]، فسماهم مؤمنين رغم اقتتالهم.

وقد نص السلف رحمهم الله تعالى على نقصان الإيمان بالمعاصي، قال الإمام أحمد – رحمه الله – :"نحن نقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص . إذا زنى وشرب الخمر نقص إيمانه"[(٣)].

---

(١) سورة البقرة، الآية : (١٧٨).

(٢) سورة الحجرات، الآية : (٩)، وانظر ما سبق من أدلة أهل السنة والجماعة ص (٤٢).

(٣) السنة لعبدالله بن أحمد (١/٣٠٧).

وقال خيثمة بن عبد الرحمن[١] – رحمه الله – : "الإيمان يسمن في الخصب ويهزل في الجدب، فخصبه العمل الصالح، وجدبه الذنوب والمعاصي"[٢].

وقال أبو عبيد – رحمه الله – : " إن الذي عندنا في هذا الباب كله. أن المعاصي والذنوب لا تزيل إيماناً، ولا توجب كفراً، ولكنها إنما تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه الذي نعت الله به أهله، واشترطه عليهم في مواضع من كتابه" [٣]. فإذا تاب وأناب، رجع إيمانه إلى هيئته الأولى. وما زال في زيادة ما دام صاحبه ملازماً للتوبة والأعمال الصالحة.

ومما يخشى منه على الواقع في المعاصي، أن يبقى مصراً عليها غير تائب، حتى يلقى الله وهو على تلك الحال المرزية. والإصرار هو الإقامة على الشيء. والمداومة عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾[٤]، فالمصر على المعاصي، وإن لم يكفر فإنه على خطر عظيم حيث أن المعاصي تهلكه وترديه، فيبوء - والعياذ بالله - بسوء الخاتمة، وذلك أن من ارتكب الخطايا وأصرّ عليها، فإنها تحيط به وتستولي على قلبه وتطمسه، حتى لا يبقى فيه من الإيمان شيء، وهو ما أشار إليه الرسول ﷺ كما جاء في حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : "إن المؤمن إذا أذنب ذنباً نكت نكتة سوداء في قلبه فإن تاب ونزع واستغفر صقل منها قلبه، فإن زاد زادت حتى تعلو قلبه فذلك الران الذي قال الله عز وجل: ﴿ كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا

---

(١) هو : خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الكوفي، كان من العلماء العباد، وقد أدرك بعض الصحابة، توفي سنة ٨٠هـ، سير أعلام النبلاء (٤/٣٢٠)، تهذيب التهذيب (٣/١٧٩).

(٢) الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية ص (٢١٣).

(٣) الإيمان لأبي عبيد ص (٨٩).

(٤) سورة آل عمران، الآية : (١٣٥).

كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾[١])[٢].

قال البغوي : في تفسير هذه الآية: "وأصل الرين الغلبة، يُقال: رانت الخمر على عقله ترين رِيناً وريوناً إذا غلبت عليه حتى سكر، ومعنى الآية: غلبت على قلوبهم المعاصي وأحاطت بها، قال الحسن: هو الذنب على الذنب حتى يموت القلب. وقال ابن عباس: ران على قلوبهم: طبع عليها"[٣].

وقد جاء هذا التفسير عن جمع من السلف ـ رضي الله عنهم ـ قال حذيفة ﷺ : " القلب هكذا مثل الكف، فيذنب الذنب فينقبض منه، ثم يذنب الذنب فينقبض منه حتى يختم عليه فيسمع الخير فلا يجد له مساغاً ... يجمع فإذا اجتمع طبع عليه، فإذا سمع خيراً دخل في أذنيه حتى يأتي القلب فلا يجد فيه مدخلاً فذلك قوله: ﴿ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾[٤].

وقال مجاهد – رحمه الله - : القلب مثل الكف، فإذا أذنب الذنب قبض إصبعا، حتى يقبض أصابعه كلها، وإن أصحابنا يرون أنه الران[٥].

وقال أيضاً في قوله: ﴿ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ قال: " العبد يعمل بالذنوب فتحيط بالقلب ثم ترتفع، حتى تغشى القلب"[٦].

وقال إبراهيم التيمي[٧] – رحمه الله – في الآية : "إذا عمل الرجل الذنب نكت في

---

(١) سورة المطففين، الآية : (١٤).

(٢) تقدم تخريجه .

(٣) تفسير البغوي (٤/٤٦٠).

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٨/٤٤٦)، وعزاه للفريابي والبيهقي.

(٥) أخرجه ابن جرير الطبري (٣٠/٩٩).

(٦) أخرجه ابن جرير (٣٠/٩٨).

(٧) هو : إبراهيم بن يزيد التيمي، عابد الكوفة، قال الذهبي: كان شاباً صالحاً قانتاً لله عالماً فقيهاً كبير القدر، توفي سنة ٩٢هـ، سير أعلام النبلاء، (٥/٦٠).

قلبه نكتة سوداء ثم يعمل الذنب بعد ذلك فينكت في قلبه نكتة سوداء، ثم كذلك حتى يسود عليه.."[١].

ومثل هذه الآية قول الله تعالى: ﴿ بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾[٢].

فقد أخرج ابن جرير الطبري بسنده عن مجاهد – رحمه الله – أنه قال: "وهي مثل الآية التي في سورة البقرة فذكرها"[٣].

وفي صحيح مسلم ما يؤيد هذا المعنى من حديث حذيفة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً فأي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود مرباداً، كالكوز مجخياً، لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب هواه"[٤]. وقد ذكر هذا الحديث شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان محتجاً به على زيادة الإيمان ونقصانه[٥].

وقد رد الحافظ ابن القيم – رحمه الله – على المرجئة الذين يستدلون ببعض النصوص على إرجائهم، وذلك من مثل قوله ﷺ فيما يرويه عن ربّه: " ابن آدم، لو أتيتني

---

(١) أخرجه ابن المنذر كما في الدر المنثور (٤٤٦/٨).

(٢) سورة البقرة، الآية : (٨١).

(٣) تفسير ابن جرير (١٠٠/٣٠).

(٤) صحيح الإمام مسلم (٧١/٢).

(٥) الإيمان ص (٢١٣).

بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا، أتيتك بقرابها مغفرة "[1]، ردّ بقوله: "إن هذا النفي العام للشرك - أن لا يشرك بالله شيئا البتة - لا يصدر من مصرّ على معصية أبداً، ولا يمكن مدمن الكبيرة والمصر على الصغيرة أن يصفو له التوحيد، حتى لا يشرك بالله شيئا . هذا من أعظم المحال، ولا يُلتفت إلى جدلي لا حظ له من أعمال القلوب بل قلبه كالحجر أو أقسى، يقول: وما المانع ؟ وما وجه الإحالة، ولو فرض ذلك واقعاً لم يلزم منه محالٌ لذاته، فدع هذا القلب المفتون بجدله وجهله، واعلم أن الإصرار على المعصية يوجب من خوف القلب من غير الله، ورجائه لغير الله، وحبّه لغير الله، وذلّه لغير الله، وتوكلّه على غير الله ما يصير به منغمسا في بحار الشرك، ... والمقصود أن من لم يشرك بالله شيئاً يستحيل أن يلقى الله بقراب الأرض خطايا، مصرّا عليها غير تائب منها، مع كمال توحيده الذي هو غاية الحبّ والخضوع، والذلّ والخوف والرجاء للربّ تعالى"[2].

وأمة نبينا محمد ﷺ منهم المؤمن كامل الإيمان، الفاعل للخيرات والصالحات من الواجبات والمستحبات، مع ترك المنهيات والمكروهات. ومنهم المؤدي للواجبات التارك للمحرمات، ومنهم المفرّط في فعل بعض الواجبات المرتكب لبعض المحرمات. وهم لا يخرجون عن هذه المراتب الثلاث، ويشهد لهذا قوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾[3][1].

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار (٥/٥١٢).

(٢) مدارج السالكين (١/٣٢٦- ٣٢٧).

(٣) سورة فاطر، الآية : (٣٢).

والمقصود هنا بيان أن العصاة من المؤمنين لا يخرجون من الإسلام في معتقد أهل السنة والجماعة، وإنما ينقص إيمانهم، ويضعف بقدر ما اقترفوه من الذنوب والمعاصي ما دامت دون الشرك ويُخشى عليه من أن يختم له بخاتمة سوء، فعلينا نصحهم وإرشادهم وتحذيرهم من عاقبة الذنوب والمعاصي، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : "وأهل السنة والجماعة يتبعون الكتاب والسنة، ويطيعون الله ورسوله، فيتبعون الحق، ويرحمون الخلق "[٢].

وبهذا يتبين أن العصاة من الموحّدين لا يخرجون من الإسلام بسبب معاصيهم كما دلّت على ذلك النصوص من الكتاب والسنة، وكما دلّ عليه هدي سلفنا الصالح من صحابة رسول الله ﷺ ومن تبعهم بإحسان.

ففعل المعاصي، وارتكاب الذنوب لا يخفى ما به من الضرر وسوء الأثر على الإيمان، فالإيمان كما قال غير واحد من السلف: "يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية"، فكما أن فعل الطاعة وامتثال أمر الله ورسوله يزيد الإيمان فإن فعل ما نهى الله عنه من محرم ومكروه ينقص الإيمان، والذنوب متفاوتة في درجاتها ومفاسدها وشدة ضررها تفاوتاً عظيماً، كما قال ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ : " ولا ريب أن الكفر والفسوق والمعاصي درجات، كما أن الإيمان والعمل الصالح درجات، كما قال تعالى : ﴿ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾[٣] ، وقال : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ

---

(١) انظر : طريق الهجرتين لابن القيم ص (٣١٣) وما بعدها، وتفسير ابن كثير (٥١٦/٣).

(٢) قاعدة أهل السنة والجماعة في رحمة أهل البدع والمعاصي (١٣).

(٣) سورة آل عمران، الآية : (١٦٣).

مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾[١]، وقال : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ [٢]، وقال: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ، وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ ﴾ [٣]، ونظائره في القرآن كثير "[٤].

وهذا التفاوت فيها وفي تأثيرها على الإيمان يعود لاعتبارات متعددة .

يقول ابن القيم – رحمه الله – : "وبالجملة فمراتب الفاحشة متفاوتة بحسب مفاسدها فالمتخذ خدنا من النساء، والمتخذة خدنا من الرجال أقل شراً من المسافح والمسافحة مع كل أحد، والمستخفي بما يرتكبه أقل إثماً من المجاهر المستعلن، والكاتم له أقل إثماً من المخبر المحدث للناس به، فهذا بعيد من عافية الله تعالى وعفوه ... وكما تختلف درجاته بحسب المزني بها، فكذلك تتفاوت درجاته بحسب الزمان والمكان والأحوال، وبحسب الفاعل.

فالزنى في رمضان ليلاً أو نهاراً أعظم إثماً منه في غيره، وكذلك في البقاع الشريفة المفضلة هو أعظم إثماً منه فيما سواها .

وأما تفاوته بحسب الفاعل فالزنى من الحر أقبح منه من العبد، ولهذا كان حده على النصف من حده، ومن المحصن أقبح منه من البكر، ومن الشيخ أقبح منه من الشاب، ولهذا كان أحد الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم

---

(١) سورة الأنعام، الآية : (١٣٢).

(٢) سورة التوبة، الآية : (٣٧).

(٣) سورة التوبة، الآية : (١٢٤- ١٢٥).

(٤) إغاثة اللهفان (١٤٢/٢).

عذاب أليم: الشيخ الزاني[١] ومن العالم أقبح منه من الجاهل لعلمه بقبحه وما يترتب عليه، وإقدامه على بصيرة، ومن القادر على الاستغناء عنه أقبح من الفقير العاجز. ومما ينبغي أن يعلم أنه قد يقترن بالأيسر إثماً ما يجعله أعظم إثماً مما هو فوقه، مثاله أنه قد يقترن بالفاحشة من العشق الذي يوجب اشتغال القلب بالمعشوق وتأليهه له وتعظيمه والخضوع له، والذل له، وتقديم طاعته، وما يأمر به على طاعة الله تعالى ورسوله وأمره فيقترن بمحبة خدنه وتعظيمه وموالاة من يواليه، ومعاداة من يعاديه، ومحبة ما يحبه، وكراهة ما يكرهه، ما قد يكون أعظم ضرراً على صاحبه من مجرد ركوب الفاحشة"[٢].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله – : "وأما نقص الإيمان فله أسباب ... وذكر منها : فعل المعصية فينقص الإيمان بحسب جنسها وقدرها والتهاون بها وقوة الداعي إليها أو ضعفه.

فأما جنسها وقدرها: فإن نقص الإيمان بالكبائر أعظم من نقصه بالصغائر، ونقص الإيمان بقتل النفس المحرمة أعظم من نقصه بأخذ مال محترم، ونقصه بمعصيتين أعظم من نقصه بمعصية واحدة، وهكذا.

وأما التهاون بها : فإن المعصية إذا صدرت من قلب متهاون بمن عصاه ضعيف الخوف منه كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت من قلب معظم لله تعالى شديد الخوف منه، لكن فرطت منه المعصية.

---

(١) جزء من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١٠٢/١، ١٠٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر.

(٢) إغاثة اللهفان (١٤٣/٢، ١٤٤).

وأما قوة الداعي إليها: فإن المعصية إذا صدرت ممن ضعفت منه دواعيها كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت من قلب معظم لله تعالى شديد الخوف منه، لكن فرطت منه المعصية.

وأما قوة الداعي إليها: فإن المعصية إذا صدرت ممن ضعفت منه دواعيها كان نقص الإيمان بها أعظم من نقصه إذا صدرت ممن قويت منه دواعيها، ولذلك كان استكبار الفقير، وزنى الشيخ أعظم إثماً من استكبار الغنى وزنى الشاب كما في الحديث: "ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم". وذكر منهم:

"الأشيمط الزاني، والعائل المستكبر"[(١)]؛ لقلة دواعي تلك المعصية فيهما"[(٢)].

ومما يقي المرء من الذنوب، ويساعده على البعد عنها وعدم الوقوع فيها، معرفة أخطارها، وما يتولد منها، وسوء عواقبها، وشدة أضرارها.

وقد ذكر في ذلك ابن القيم – رحمه الله – كلاماً وجيزاً بين فيه خطر المعاصي وشدة ضررها فقال: "قلة التوفيق، وفساد الرأي، وخفاء الحق، وفساد القلب، وخمول الذكر، وإضاعة الوقت، ونفرة الخلق، والوحشة بين العبد وبين ربه، ومنع إجابة الدعاء، وقسوة القلب، ومحق البركة في الرزق والعمر، وحرمان العلم، ولباس الذل، وإهانة العدو، وضيق الصدر، والابتلاء بقرناء السوء الذين يفسدون القلب ويضيعون

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠١/٢) والبيهقي في شعب الإيمان (٢٢٠/٤) من حديث سلمان الفارسي ﷺ. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/٤): "رجاله رجال الصحيح"، وصححه الألباني، انظر: صحيح الجامع (٧٤/٣).
ويشهد له حديث أبي هريرة ﷺ السابق في صحيح مسلم (١٠٣/١).

(٢) فتح رب البرية، ص (٦٥)، وانظر: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه، د. عبدالرزاق بن عبد المحسن العباد البدر.

الوقت، وطول الهم والغم، وضنك المعيشة، وكسف البال ... تتولد من المعصية والغفلة عن ذكر الله كما يتولد الزرع عن الماء، والإحراق عن النار، وأضداد هذه تتولد عن الطاعة"[١].

ومن أصر على المعاصي والذنوب ولم يتب إلى ربه فإنه يخشى عليه أن يختم له - عياذاً بالله - بخاتمة سيئة يلقى ربه عز وجل بها.

يقول ابن القيم – رحمه الله - وهو يتكلم عن ضرر الذنوب والمعاصي وما ذُكر من القصص والأخبار عن أناسٍ ماتوا مصرين على الذنوب والمعاصي فختم لهم بخاتمة سيئة، يقول: "... كما شاهد الناس كثيراً من المحتضرين أصابهم ذلك حتى قيل لبعضهم:

قل: "لا إله إلا الله" فقال: آه آه، لا أستطيع أن أقولها.

وقيل لآخر: قل: "لا إله إلا الله" فقال :

يا رب قائلة يوماً وقد تعبت كيف الطريق إلى حمام منجاب

وقيل لآخر ذلك، فقال: "ما ينفعني ما تقول، ولم أدع معصية إلا ركبتها ثم مات ولم يقلها..."[٢].

وبهذا يتبين خطورة الذنوب والمعاصي، والغفلة عن تعاهد الإيمان بما يقويه ويزيده، ولا تتم النجاة وزيادة الإيمان إلا بفعل الطاعات والمسارعة إلى الخيرات وترك المنهيات والبعد عن الذنوب والمهلكات.

أسأل الله عز وجل أن يجعلنا من عباده المتقين الحريصين على طاعته البعيدين عن معصيته وأن يختم لنا بالحسنى، إنه سميع مجيب.

---

(١) الفوائد ص (٩٤)، وانظر: الداء والدواء ص (٨٥) وما بعدها.

(٢) انظر : الداء والدواء لابن القيم ، ص (١٤٢).

الخاتمة :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتنال المكرمات، والصلاة والسلام على الرحمة المهداة نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد؛

فقد تم هذا البحث بفضل الله سبحانه وتعالى وعونه، وتوفيقه، فإن أصبت فيما بحثته وعرضته فهو بفضله عز وجل فله الحمد والفضل والثناء الحسن، وإن أخطأت فهو مني ومن الشيطان وأستغفر المولى جل وعز وأتوب إليه.

وهذا عرض لأهم وأبرز النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث:

١- أن قول السلف في الإيمان وأنه قول وعمل واعتقاد ويزيد وينقص هو الحق الذي دلت عليه الأدلة من الكتاب والسنة .

٢- أن الراجح في تعريف الكبيرة هو تعريف ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ حيث قال فيه بأنها: "كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب" لأنه تعريف جامع مانع.

٣- أن انقسام الذنوب والمعاصي إلى كبائر وصغائر ثابت بالكتاب والسنة.

٤- إجماع أهل السنة والجماعة على عدم كفر مرتكب الكبيرة ما لم يستحلها، وأن أصحاب الكبائر من الموحدين لا يوصفون بالإيمان التام، كما لا ينفى عنهم مطلق الإيمان، وأنهم في الآخرة تحت مشيئة الله تعالى إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم.

٥- أن المعاصي تؤثر على الإيمان وتنقصه؛ لأن عدم مراقبة الله عز وجل وعدم الخوف منه وعدم محبته وإجلاله وتعظيمه تجعل الإنسان يستخف بوعد الله عز وجل ووعيده، ولذا يجب على كل مسلم الحذر من المعاصي والمنهيات،

والبعد عنها والحرص على أوامر الله وطاعته حتى يكون إيمانه قوياً ويختم له بخاتمة حسنةٍ.

وفي الختام أسأل الله تبارك وتعالى أن أكون قد وفقت في هذا البحث، وأن يكون ما كتبته خالصاً لوجهه الكريم، كما أسأله عز وجل أن يكون هذا الجهد المتواضع إسهاماً مني في بيان مسلك أهل السنة والجماعة في هذا الموضوع الجليل، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المصادر والمراجع :

١- ابن أبي العز ـ شرح العقيدة الطحاوية ـ حققها جماعة من العلماء، الطبعة الرابعة ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت.

٢- ابن أبي يعلى ـ طبقات الحنابلة ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان .

٣- ابن الأثير ـ النهاية في غريب الحديث ـ تحقيق / محمد أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ـ المكتبة الإسلامية ـ بيروت .

٤- ابن العماد الحنبلي ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب ـ منشورات دار الآفاق الجديدة ـ بيروت .

٥- ابن القيم، محمد شمس الدين ـ إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، الطبعة الأخيرة ١٣٨١هـ ـ ١٩٦١م.

٦- ابن القيم، محمد شمس الدين ـ الفوائد ـ تحقيق عامر ياسين، دار ابن خزيمة ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٢٢هـ.

٧- ابن القيم، محمد شمس الدين ـ طريق الهجرتين وباب السعادتين، دار ابن القيم، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ.

٨- ابن القيم، محمد، شمس الدين ـ الداء والدواء، تحقيق/ علي الأثري، توزيع جهاز الإرشاد والتوجيه بالحرس الوطني.

٩- ابن القيم، محمد، شمس الدين ـ مدارج السالكين ـ دار الكتاب العربي ـ بيروت ١٣٩٢هـ .

١٠- ابن بطة العكبري، الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، تحقيق / رضا معطي، دار الراية، بالرياض، الطبعة الأولى / ١٤٠٩هـ.

١١- ابن بطة العكبري، الشرح والإبانة على أصول الديانة ـ تحقيق/رضا معطي، المكتبة الفيصلية ـ مكة المكرمة ١٤٠٤هـ .

١٢- ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ـ الإيمان ـ المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة / ١٤١٠هـ .

١٣- ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ـ قاعدة أهل السنة في رحمة أهل البدع والمعاصي ـ دار الحميضي ـ الرياض ـ الطبعة الأولى ـ ١٤١١هـ .

١٤- ابن تيمية، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ـ مجموع الفتاوى ـ جمع عبد الرحمن بن القاسم وابنه محمد .

١٥- ابن حجر، أحمد بن حجر العسقلاني ـ فتح الباري في شرح صحيح البخاري ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان .

١٦- ابن حزم، أبو محمد ـ الدرة فيما يجب اعتقاده ـ تحقيق أحمد الحمد، وسعيد القزقي، مكتبة التراث / مكة المكرمة/ الطبعة الأولى .

١٧- ابن حزم، أبو محمد ـ الفصل في الملل والنحل ـ تحقيق محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عميرة ـ دار عكاظ، الطبعة الأولى ـ ١٤٠٢هـ. .

١٨- ابن حنبل، أحمد ـ المسند ـ الطبعة الثالثة ـ المكتب الإسلامي، بيروت .

١٩- ابن خلكان ـ وفيات الأعيان ـ دار صادر بيروت.

٢٠- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، الطبعة الأولى ـ المغرب.

٢١- ابن فارس، محمد بن زكريا ـ معجم مقاييس اللغة ـ تحقيق / عبد السلام هارون طبعة القاهرة ـ ١٣٦٦هـ.

٢٢- ابن كثير، إسماعيل بن كثير ـ البداية والنهاية ـ تحقيق مجموعة من المحققين، دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط١ـ ١٤٠٥هـ .

٢٣- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ـ دار الفكر .

٢٤- ابن منده، محمد بن إسحاق ـ الإيمان ـ تحقيق / د. علي ناصر فقيهي، من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠١هـ.

٢٥- ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم ـ لسان العرب ـ دار صادر ـ بيروت.

٢٦- أبو القاسم الأصبهاني، أبو القاسم، قوام السنة ـ الحجة في بيان المحجة ـ تحقيق د. محمد ربيع، ود. محمد محمود أبو رحيم ـ نشر دار الراية ـ الرياض ـ ط ١ ـ سنة ١٤١١هـ .

٢٧- أبو داود، سنن أبي داود ـ دار الحديث حمص ـ الطبعة الأولى .

٢٨- الآجري، الإمام ـ الشريعة، تحقيق/ د. عبد الله الدميجي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ .

٢٩- الأزهري، تهذيب اللغة، الدار المصرية للتأليف والترجمة والنشر / ١٩٦٦م.

٣٠- الإسماعيلي، أبو بكر، اعتقاد أئمة الحديث، تحقيق / د. محمد الخميس، نشر دار العاصمة ط ١ سنة ١٤١٢هـ .

٣١- الأشعري، أبو الحسن، الإبانة عن أصول الديانة، تحقيق: د. فوقية محمود، دار الأنصار / القاهرة.

٣٢- البخاري، محمد بن إسماعيل ـ الجامع الصحيح ـ دار الفكر ـ بيروت.

٣٣- البغوي، أبو محمد ـ شرح السنة ـ تحقيق/ شعيب الأرناؤوط ـ الطبعة الأولى ـ المكتب الإسلامي .

٣٤- البغوي، تفسير البغوي ـ تحقيق/ محمد النمر، عثمان جمعة ضميرية ـ سليمان الحرشي، دار طيبة ـ الرياض ١٤٠٩هـ .

٣٥- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى ـ سنن الترمذي / تحقيق أحمد شاكر وغيره، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ـ الطبعة الأولى.

٣٦- الخطيب البغدادي، أبو بكر ـ تاريخ بغداد ـ نشر دار الكتاب العربي ـ بيروت لبنان.

٣٧- د/أحمد عطية الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٣٨- د/سليمان بن صالح بن عبد العزيز الغصن ـ موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة، "عرضاً ونقداً"، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٣٩- د/عبد الرزاق بن طاهر بن أحمد معاش ـ الجهل بمسائل الاعتقاد وحكمه ـ دار الوطن، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٤٠- د/عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر ـ زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه ـ مكتبة دار العلم، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٤١- د/محمد بن عبد الله الوهيبي ـ نواقض الإيمان الاعتقادية ـ دار المسلم للنشر والتوزيع ـ الرياض ـ الطبعة الأولى ـ ١٤١٦هـ.

٤٢- د/موسم بن منير بن مبارك النفيعي ـ الإمام محمد بن نصر المروزي وجهوده في بيان عقيدة السلف والدفاع عنها ـ دار الوطن ـ الطبعة الأولى ـ ١٤١٦هـ.

٤٣- د/ وليد بن محمد بن عبد الله العلي ـ الذخائر شرح منظومة الكبائر لشمس الدين السفاريني ـ تحقيق ـ دار البشائر الإسلامية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٢٢هـ.

٤٤- الذهبي، محمد بن عثمان ـ الكبائر ـ تحقيق / عبد الرحمن فاخوري ـ دار السلام ـ القاهرة ـ الطبعة الثالثة .

٤٥- الذهبي، محمد بن عثمان ـ سير أعلام النبلاء ـ تحقيق مجموعة من المحققين ـ دار الرسالة ـ بيروت ـ ط ٤، سنة ١٤٠٦هـ .

٤٦- الذهبي، محمد بن عثمان ـ ميزان الاعتدال ـ تحقيق / محمد علي البجاوي ـ دار المعرفة ـ بيروت .

٤٧- الراغب الأصفهاني ـ المفردات في غريب القرآن ـ مكتبة الإنجلو ـ القاهرة.

٤٨- السفاريني، محمد بن أحمد ـ لوامع الأنوار البهية ـ نشر المكتب الإسلامي ـ الطبعة الثالثة ـ سنة ١٤١٨هـ .

٤٩- الصابوني، أبو إسماعيل ـ عقيدة السلف أصحاب الحديث ـ تحقيق / بدر البدر، الدار السلفية ـ الكويت ـ الطبعة الأولى .

٥٠- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، نشر مكتبة مصطفى البابي الحلبي ـ ط ٣ـ ١٣٨٨هـ .

٥١- عبد الله بن أحمد بن حنبل ـ السنة ـ تحقيق / د. محمد سعيد القحطاني ـ دار ابن القيم ـ الطبعة الأولى ـ ١٤٠٦هـ.

٥٢- القاسم بن سلام، أبو عبيد، الإيمان ـ تحقيق / الشيخ محمد ناصر الدين الألباني نشر دار الأرقم، الكويت.

٥٣- القاضي عبد الجبار بن أحمد المعتزلي ـ فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ـ الدار التونسية للنشر ـ تونس ـ ١٣٩٣هـ.

٥٤- اللالكائي، أبو القاسم ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ـ تحقيق / د. أحمد سعيد حمدان الغامدي، دار طيبة ـ الطبعة الأولى.

٥٥- مالك بن أنس، الموطأ، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي ـ دار إحياء الكتب العربية.

٥٦- مسلم، محمد بن حجاج القشيري ـ صحيح مسلم ـ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ـ دار إحياء الكتب العربية .

٥٧- النووي، أبو زكريا شرف الدين ـ شرح صحيح مسلم ـ المطبعة المصرية.

٥٨- الهيتمي، ابن حجر ـ الزواجر عن اقتراف الكبائر ـ دار المعرفة، بيروت.